NTU Journal for Administrative and Human Sciences (2023) 3 (3) : 138 - 170
DOI: https://doi.org/10.56286/ntujahs.v3i3

IRAQI Academic Scientific Journals

JAHS NTU

P-ISSN: 2789-1240 E-ISSN:2789-1259
NTU Journal for Administrative and Human Sciences
Available online at: https://journals.ntu.edu.iq/index.php/NTU-JMS/index

Water and its laws in the ancient civilization of Iraq

Assistant Professor Dr.
Cheya Fakhri Omar Muhammad Ali
Northern Technical University
Technical Institute / Kirkuk

Article Informations

Received: 20 - 03- 2023,
Accepted: 05 – 04 - 2023,
Published online : 01 – 07 - 2023

Corresponding author:
Name: Cheya Fakhri Omar Muhammad Ali
Affiliation : Technical Institute / Kirkuk
Email : cheya@ntu.edu.iq

Key Words:
keyword1 : Water and its laws
keyword 2 : civilization

A B S T R A C T

Mesopotamia is located between the Tigris and Euphrates rivers and their tributaries, and it is the home of the first civilizations in the ancient Near East, due to the fact that it contains permanent flowing rivers. Therefore, civilization originated and developed on the land of ancient Iraq, including those that were led by Hammurabi during the era of the first Kingdom of Babylon (1793-1751). BC, and King Dadusha during the reign of Eshnunna (1797-1786) BC also achieved wide fame, and also King Nebuchadnezzar during the era of the modern Babylonian kingdom (1103-1126) BC. The kings of Mesopotamia sought to develop and maintain a system concerned with irrigation channels and water distribution for the purpose of watering crops, and they created a legal framework that governs this irrigation work, and despite the legislation of legal articles, the people of Mesopotamia left a scarcity in writing legal articles pertaining to water, for example Among the ancient laws, we find in the Hammurabi Code a total of (282) legal articles, there are only four legal articles that deal with water. These laws were found that were inscribed on large stone tablets known as obelisks or mud tablets in ancient sites in central and southern Iraq. These laws were not established It not only created a system of liability, but also aimed at helping the injured party and restoring its previous rights.

©2023 NTU JOURNAL FOR ADMINISTRATIVE AND HUMAN SCIENCES, NORTHERN TECHNICAL UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE: https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

المياه وقوانينها في حضارة العراق القديم

الأستاذ المساعد الدكتور
جيا فخري عمر محمد علي
الجامعة التقنية الشمالية
المعهد التقني/ كركوك

الملخص

تقع بلاد الرافدين بين نهري دجلة والفرات وروافدهما، وهي موطن الحضارات الأولى في الشرق الأدنى القديم، نظرا لاحتوائها لانهار دائمة الجريان لذلك نشأة الحضارة وتطورت على أرض العراق القديم، بما فيها تلك التي قادها حمورابي (Hammurabi) في عهد مملكة بابل الأولى (1793–1751) ق.م، وكذلك حقق الملك دادوشا (Dadusha) في عهد مملكة اشنونا (Eshnunna) (1797–1786) ق.م شهرة واسعة، وايضا الملك نبوخذ نصر (Nebuchadnezzar) في عهد مملكة بابل الحديثة (1126–1103) ق.م، فقد سعى ملوك بلاد الرافدين على تطوير وصيانة نظام يهتم بقنوات الري وتوزيع المياه لغرض سقي المزروعات، واوجدوا إطارا قانونيا يحكم هذه الأعمال الاروائية ، وعلى الرغم من تشريع المواد القانونية فقد ترك سكان بلاد الرافدين ندرة في كتابة المواد القانونية التي تخص المياه، على سبيل المثال، ومن بين القوانين القديمة نجد في قانون حمورابي ما مجموعه (282) مادة قانونية هناك أربعة مواد قانونية فقط تتناول المياه، لقد تم العثور على هذه القوانين التي نقشت على ألواح حجرية كبيرة تعرف باسم المسلات أو ألواح طينية في المواقع القديمة في وسط وجنوب العراق، ولم تؤسس هذه القوانين نظاما للمسؤولية فحسب بل كانت تهدف أيضا إلى مساعدة الطرف المتضرر واعادة حقوقه السابقة .

المقدمة

يتناول البحث دراسة اهمية الأنهار في حياة الانسان العراقي القديم لما لها من اهمية في حياتهم اليومية وخاصة الجانب الاقتصادي، فكما هو معروف فأن الزراعة في جنوب بلاد الرافدين تعتمد وبشكل اساسي على نظام الارواء، فتم الاهتمام بانشاء السدود والقنوات ووضع مجموعة من المواد القانونية التي تحمي المزارعين من الاضرار التي قد يسببها عدم الاهتمام بسقي المزروعات وتوزيع الحصص المائية للاراضي الزراعية، ولهذا فان اختيار البحث كان لغرض تسليط الضوء على القوانين التي شرعها الملوك وبتأييد من الآلهة حتى تكسب الشرعية الدينية والاخلاقية وضرورة الالتزام بها من قبل الجميع.

تشمل حدود بلاد الرافدين الأرض الواقعة بين نهري دجلة والفرات، وتسمية بلاد ما بين النهرين (Mesopotamia)، والاسم جاء من كلمتين يونانيتين هما ميسوس (mesos) تعني (الوسط) و بوتاموس (potamos) بمعنى (نهر) ويُعرف المصطلح عموما على أنه (الأرض الواقعة بين الأنهار) [1]، اما من الناحية الجغرافية فهي الأرض الواقعة بين جبال زاكروس شرقا، وجبال طوروس في جنوب شرق تركيا في الشمال، والهضبة الصحراوية وسوريا والاردن غربا، والخليج العربي في الجنوب، [2]، و كانت المنطقة موطنا لسومر (Sumer)، وهي أول حضارة ظهرت في الشرق الأدنى القديم [3] .

بدأت الحضارة في العراق القديم منذ ما يقرب من ستة آلاف عام، عندما بدأ سكان القرى الزراعية الأولى الاتجاه نحو العصر الحجري الحديث واكتشاف الزراعة، ومع التطور الاقتصادي وزيادة السكان نزحوا إلى الجنوب وبدأوا في بناء مدن رائعة في السهل الخصيب بين نهري دجلة والفرات [4]، ومن المدن السومرية اريدو (Eridu)، واور (Ur)، ولكش (Lagash)، واوروك (Uruk)، و شروباك (Shuruppak)، ونيبور

---

(1) Joseph W. Dellapenna: "The two rivers and the lands between: Mesopotamia and the international law of transboundary waters". Brigham Young University Journal of Public Law, 10: 1996. p. 214

(2) Gwendolyn Leick: "Mesopotamia: The invention of the city". New York: Penguin Books. 2002. p. 13

(3) Ronald Wright: "A Short History of Progress". New York: Carroll and Graf .2005. p. 33

(4) تقي الدباغ و(آخرون): الثورة الزراعية والقرى الاولى، حضارة العراق، الجزء الاول، بغداد، 1985، ص111-143

(Nippur)، وكيش (Kish)، وسبار (Sippar)، واعقب سومر حضارات لاحقة منها حضارات أكد، وبابل[5]، كان اعتماد سكان سومر على نهري دجلة والفرات، وانشأت حضارات بلاد الرافدين نظاما للقنوات وأعمال صيانة الروافد وانشاء السدود لغرض الاستفادة الجماعية، وبذلك شكلت نظاما قانونيا حدد المسؤولية على الأشخاص الذين فشلوا في حماية قنوات الري الخاصة بهم أو صيانتها بشكل مستمر خاصة ما تسببه أضرار الفيضانات للآخرين، وبموجب هذا النظام كانت القاعدة العامة هي أن الأشخاص الذين فشلوا في صيانة قنوات الري الخاصة بهم وبالتالي تسببوا في أضرار على الاراضي الزراعية يتعين عليهم تعويض الطرف المتضرر وإعادت الوضع السابق للأراضي التي وقع عليها الضرر، أوعن طريق ما يعرف بالوساطة والتحكيم (status quo ante) من قبل الشيوخ والمجالس في المدن السومرية والبابلية، وبذلك اصبح لدينا خريطة الطريق عبر آلاف السنين ترسم جغرافية بلاد الرافدين من حيث صلتها بالمياه، وإدخال نظام قانوني في البلاد، وتطوير قانون المياه ضمن هذا الإطار القانوني، وطريقة التحكيم وفض المنازعات التي ساروا عليها [6].

المبحث الأول

المياه في حضارة بلاد الرافدين

1- الإطار الجغرافي

يعد نهر الفرات بالسومرية (بـُراتُنَ Burānuna) أو (بُرنَ Burunna)، ويرادفها باللغة الأكدية (براتُ Purātu) فهو أطول وأكبر النهرين في بلاد الرافدين [7]، حيث ينبع من جبال الأناضول في شرق تركيا، ويتدفق نحو الجنوب الغربي ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي ويسير عبر شمال غرب سوريا، ثم نزولا على طول الاراضي العراقية، ويبلغ طوله (2700) كم بما يعادل (1675) ميل، وهو بذلك أطول نهر في جنوب غرب آسيا وثاني أطول نهر بعد نهر النيل في المنطقة الممتدة من المغرب إلى إيران،

---

(5) فاضل عبد الواحد علي و(آخرون): السومريون والأكديون، العراق في التاريخ، بغداد، 1983، ص63-81

(6) عبد الرحمن يونس الخطيب: المياه في حضارة وادي الرافدين، بغداد، 2014، ص15-16 ; رضا جواد الهاشمي: تاريخ الري في العراق القديم، مجلة سومر، مجلد 39،الجزء 1-2، بغداد، 1983، ص30

(7) عامر سليمان: تأصيل أسماء انهار العراق الرئيسة، الموصل، 1994، ص2-3**:** عبد الرحمن يونس الخطيب: (2014)، المصدر السابق، ص52

وقامت على ضفافه معظم المراكز الحضارية المهمة [8]، وعلى الرغم من طوله فإن نهر الفرات يعتبر نهر صغير من حيث التدفق السنوي للمياه وبشكل طبيعي، فقد تم قياس حجم المياه في مدينة هيت (Hit) فبلغت بحوالي (32) مليار متر مكعب، ويتراوح احيانا بين (10) مليار متر مكعب، و (40) مليار متر مكعب اعتمادا على الاختلافات في سقوط الأمطار في شرق الاناضول عند منابع النهر، وبذلك فهو أقل قليلا من نصف متوسط التدفق الحالي لنهر النيل [9]، علاوة على ذلك فكما هو الحال مع معظم الأنهار في الشرق الادنى فإن نهر الفرات وصف بانه (غريب) فهو ينشا في الجبال ذات المياه الجيدة ويتدفق عبر منطقة جافة واسعة النطاق قبل أن يصل إلى الخليج العربي، ويصبح بشكل طبيعي أصغر كلما اقترب من البحر [10]، وينضم للفرات في سوريا الحديثة رافد البليخ و رافد الخابور (خابورو) (Khabur) ويعتبر الاخير أكبر روافده وهو اهم رافد في مسيرة الفرات [11].

أما نهر دجلة (اِدِكنَ Idigna) ويعني بالسومرية (الماء الجاري) ويمكن القول بأنه يعني ايضا (النهر السريع) [12]، وفي اللغة الأكدية (دِكَلت diglat)، فيما ورد في التوراة باسم حداقل [13]، فينبع أيضا من جبال الأناضول فقط (30) كم من أحد مصادر نهر الفرات، ويتدفق جنوبا إلى العراق بعد أن شكل جزءا من حدود سوريا مع تركيا والعراق، ويعتبر نهر دجلة أقصر بمقدار الثلث عن نهر الفرات، حيث يبلغ طوله حوالي (1840) كم بما يعادل (1140) ميل، كما أن لديه تدفق أقل حتى في العراق، ويبلغ متوسط تدفق المياه (23) مليار متر مكعب كما تم قياسه في مدينة الموصل، ثم يسير نهر دجلة إلى الشرق بالقرب من جبال زاكروس (الحدود الحالية بين إيران والعراق)، وتنصب فيه روافد رئيسية على طوله بالكامل، بما في ذلك عدة روافد من

---

(8) نجيب خروقة: الموارد المائية وأثرها في وحدة حضارة بلاد الرافدين، وقائع ندوة حضارة بلاد الرافدين، بغداد، 2001، ص51; سامي سعيد الأحمد: المدخل إلى تاريخ العالم القديم، القسم الاول، الجزء الأول، بغداد، 1978، ص 156

(9) Nurit Kliot: "Water resources and conflict in the Middle East". London: Routledge.1994. p. 22

(10) Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp. 105–108

(11) Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp.100–109

(12) كتب البابليون اسم نهر دجلة بالصيغة ايديجلات (idiglat) أو ادقلات أو ادكلات بمعنى (النمر) أو (الجاري)، كتوصيف لطغيان فيضانه المفاجئ، وفي اللغة العيلامية (مملكة عيلام في جبال زاكروس ومتاثرة حضاريا ببلاد الرافدين) أطلق على النهر تيكرا (Tigra) ، وباللغة الفارسية القديمة تركه (Tirgah) ويعني (السهم) أو (الجاري) أو (السريع)، وباللغة الانجليزية تايكر (Tigris) بمعنى (النمر) لسرعة جريان النهر: طه باقر: من تراثنا اللغوي القديم ما يسمى بالعربية بالدخيل، بغداد، 1980، ص170

(13) عبد الرحمن يونس الخطيب: (2014)، المصدر السابق، ص47

منطقة زاكروس، فأحد هذه الروافد هو الزاب الأعلى (زاب عيلو Zāb Elū) [14]، الذي يساهم بما يصل إلى (13) مليار متر مكعب سنويا، والروافد الاخرى هي الزاب الأسفل (زاب شبلو)، الاعظيم (رداتو)، وديالى(دورول) التي تصل إلى نهر دجلة في العراق، وتساهم مجتمعة في المتوسط بحوالي (30) مليار متر مكعب في السنة، وعلى الرغم من أن نهر دجلة يعاني أيضا من التبخر الذي يميز تضاريس العراق التي يغلب عليها طابع المنطقة الصحراوية الجافة، إلا أنه ليس نهرا (غريبا) كنهر الفرات، فهو يحافظ على تدفقه بل ويوسع من تدفقه مع اقترابه من الخليج العربي، ويبلغ تدفق المياه في نهر دجلة حوالي (49) مليار متر مكعب في السنة حتى بلوغه عند نهايته في شط العرب، والملاحظ ان التدفق المائي مثل نهر الفرات يختلف اختلافا كبيرا من سنة إلى أخرى [15].

وفي وقت مبكر من تاريخ بلاد الرافدين وصل النهران إلى الخليج بشكل منفصل، ومع الترسبات أدى إلى نمو الدلتا في النهاية وإلى اندماجهم في شط العرب حيث يبلغ طوله (190) كم [16]، وتاريخيا كان شط العرب مستنقعا شاسعا وموطنا لقبائل اطلق عليهم عرب سكان الاهوار، ويبلغ متوسط تدفق شط العرب حوالي (66) مليار متر مكعب، ولكن التدفق حاليا إلى الخليج العربي لا يتجاوز (20) مليار متر مكعب [17].

يعود الفضل لبلاد الرافدين [18] في الكثير من المنجزات الحضارية فقد كانت البلاد مهد الكتابة، والقانون، والعجلة، ومنها انتقلت لتشمل منطقة الهلال الخصيب [19]، وهي

---

(14) لا يعرف معنى اسم (الزاب) من الناحية اللغوبة، إلا ان الكلمة على ما يبدو هي اقرب ما تكون إلى كلمة (الصاب) في اللغة العربية والتي تعني النهرالذي يصب أو الرافد العظيم: طه باقر: (1980)، المصدر السابق، ص168; عبد الرحمن يونس الخطيب: (2014)،المصدر السابق، ص48

(15) فلاح شاكر أسود: نهرا دجلة والنيل دراسة في علاقة الجوار، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد 20، بغداد، 1987، ص99

Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp. 100-104

(16) طه باقر: مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، الجزء الأول، الطبعة 3، بغداد، 1973، ص54: ف. فون زودن: مدخل إلى حضارات الشرق القديم، ترجمة: فاروق اسماعيل، دمشق، 2003، ص15

(17) Nurit Kliot: (1994). Op.cit. p. 110

(18) اكتسبت بلاد الرافدين معنى أوسع فهي لا تشير فقط إلى الأرض الواقعة بين النهرين الرئيسيين ولكن أيضا إلى روافدهما ووديانهما، لذلك وصف المنطقة لا تشمل العراق فحسب بل تشمل أيضا شرق سوريا وجنوب شرق تركيا الحالية:

Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 13

(19) Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 11; Nurit Kliot: (1994). Op.cit. Pp.116–117

المنطقة التي أنتجت أولا الشعير والقمح والأغنام والماعز [20]، كما ان بلاد الرافدين هي أيضا المنطقة التي تشكلت فيها أول نظام سياسي اطلق عليه (دويلات–المدن) (City–State) في الشرق الأدنى القديم، فقد عرف السهل الغريني لنهري دجلة والفرات في جنوب بغداد في الألف الثالثة ق.م باسم (أرض سومر وأكاد)، وتقع سومر في أقصى جنوب العراق وعلى بعد (50) ميل من جنوب بغداد وإلى منطقة البصرة الحالية، وربما امتدت جنوبا حتى أم قصر وإلى الأهوار[21]، اما موقع أكد فهي بالقرب من بابل وإلى نهر دجلة وامتدت حتى الرمادي على نهر الفرات، وفي هذه المنطقة يقترب النهران بعضهما البعض، وفي حوالي القرن الثاني ق.م دعيت كلا المنطقتين باسم بابل، أما إلى الشمال ومقابل هضبة الأناضول وبالقرب من نهر الزاب الأعلى وعلى طول نهري دجلة والفرات أطلق عليها بلاد آشور وعاصمتها مدينة آشور القديمة بالقرب من نهر الزاب الأعلى [22].

2– تطور الحياة النهرية في بلاد الرافدين

يمكن ان نرسم صورة تاريخية عن تاريخ بلاد الرافدين المبكر، ففي فجر الحضارة عرف البشر أن الماء هو الحياة نفسها: فهو يروي العطش، ويوفر غذاء وفيرا بما في ذلك النباتات والأسماك (وردت كلمة سمك في اللغة الاكدية بـ صيغة نون كما يرجح لأن معنى اسم نينوى هو السمك والحوت)، وتوفر الانهار ممرات مائية للنقل، لذلك تجمع البشر واقاموا قراهم منذ زمن بعيد حول الأنهار، ولهذا تقع أعظم مدن العالم الحديث

---

(20) Pierre Ducos: "The Oriental Institute Excavations at Mureybet Syria," In Journal of Near East Studies 29: 1970. Pp. 273-289; Ronald Wright: (2005). Op.cit. Pp. 33-34

(21) لقد وصلنا اسم بلاد سومر منذ عصر فجر السلالات في حدود منتصف الالف الثالث ق.م، حيث اطلق تسمية كي-اين-كي (KI. EN. GI) والتي تعني حرفيا (أرض سيد القصب) بمعنى بلاد سومر وتقع في القسم الجنوبي من السهل الرسوبي، ويقابلها المصطلح الاكدي (Mat Sumerim) (مات سوميرم) أي بلاد السومريين: عبد القادر الشيخلي: المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة ، القسم الأول، الوجيز في تاريخ العراق القديم، الموصل، 1990، ص50; سامي سعيد الأحمد: (1978)، المصدر السابق، ص138: جيا فخري عمر محمد علي الجاف: القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة، الطبعة الأولى، دمشق، 2011، ص13; جوان اوتس: بابل تاريخ مصور، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي، بغداد، 1990، ص14

(22) Itzchak E. Kornfeld: "Trouble in Mesopotamia: Can America deter a water war between Iraq, Syria and Turkey". Environmental Law Reporter, 34: 2004. p. 10635

(*) تقع أعظم مدن العالم الحديث على ضفاف الأنهار، على سبيل المثال بوينس آيرس (ريو بارانا)، القاهرة (النيل)، نيويورك (هدسون)، نيو أورلينز (ميسيسيبي)، باريس (سين)، براغ (فلتافا)، وشنغهاي (يانغتسي).

على ضفاف الأنهار[*]، لان البشر يريدون أنماط حياة اجتماعية بدلا من أنماط حياة انفرادية، وهي حاجة متجذرة في احتياجاتهم ودوافعهم الأساسية، ويمكن عزوها إلى أسلافهم الرئيسيين منذ قديم الزمان، ويمكن ملاحظة وجودهم الاجتماعي الذي يتجلى في الهياكل البنائية الدائمة التي يمكن الحفاظ عليها مثل المنازل ومعابد الآلهة التي تعود إلى العصر الحجري في الشرق الأدنى القديم.

كانت تجمعات الناس المبكرة على طول نهري دجلة والفرات بالإضافة إلى أحواض الروافد الأخرى، وهي اولى المحاولات لتشكيل مجتمع منظم وتعاوني يعزز الأمن والرفاهية المشتركة للناس [23] ، كما هو الحال مع المجتمعات الأخرى، فقد أصبحت بعض الأماكن المعينة هي أماكن لقاء مفضلة لأنها توفر مزايا مادية مثل الماء، والغذاء، والظل وما إلى ذلك، وقد فرت البيئات النهرية مثل هذه المميزات، ومع ذلك فإن النهرين يمكن أن يكونا أيضا بيئة شديدة الخطورة، قد تدفع (بلاد الرافدين) إلى البحث عن الأمان من الفيضانات السنوية الهائلة وغيرها وايضا من تقلبات الطبيعة [24] ، ربما كان يُنظر إلى أماكن التجمع هذه بأنها تمتلك صفات خارقة ذات صلات بعالم (إله خبيث) يملك القوة لقهر وإخضاع الفوضى في حياة الإنسان، وهي قوة التي قد يتم إقناعها أو إغرائها بطريقة ما للتصرف نيابة عن الإنسان، على سبيل المثال في نصوص التي تخص الآلهة البابلية نجد أن المستنقعات وأراضي الدفن تكون مجاورة للأنهار وأيضا غرس بعض النباتات المتميزة واعتبرت جزءا من العالم الغامض [25].

عندما ظهرت القرى الزراعية الأولى كان محيطها محكوما بقربها من الأضرحة المقدسة واعتبارات مادية مثل الأرض الخصبة، وتوفر المياه التي يمكن الاعتماد عليها، وايضا الموقع الحصين الذي يمكن الدفاع عنه، وبعد ذلك القرب من الطرق التجارية، وبالتالي فإن إقامة مساكن ادى إلى تجمع الهياكل البشرية بشكل جماعي فشكل القرية وهي محاولة الانسان الأولى للسيطرة على بيئته [26]، و كان أيضا جهدا لإضفاء

---

(23) Ronald Wright:" Nonzero*:* The logic of human destiny". New York: Pantheon Books. 2000. p. 3

(24) Helen Chapin Metz (Ed.): "Iraq: A country study". Whitefish, MT: Kessinger. 2004. p. 1

(25) Lewis Mumford: "The city in history: Its origins, its transformations, and its prospects". New York: Harcourt, Brace &World. 1961. Pp. 94-114

(26) David Leveson: "Geology and the urban environment". New York: Oxford University Press. 1980. Pp. 8-9

القداسة على المكان المختار الذي باركه الإله [27]، وهكذا تركزت معظم الأنشطة اليومية حول نظام أصبح مع مرور الوقت عادة ثابتة ومن الطبيعي التشبث بالعادات الناجحة والتخلي عن العادات السيئة، ولم يتم التسامح مع أي انحراف عن النظام القائم، ولهذا يُعتقد أن الأخلاق تنبع من الأفعال أو السلوك الذي سمح للناس بالعيش بانسجام في عالم لا يرحم ما هو غير أخلاقي، وان مرتكب الأفعال الفاسدة يعاقب أو يطرد من المجتمع، وبمرور الوقت تطور القانون الذي استمد على الأعراف في كل مجتمع، وهكذا في مناخ الشرق الأدنى الجاف تم تطوير قانون استخدام المياه وهي مجموعة فرعية وجدت في القوانين بأكملها وفقا للأعراف والتقاليد.

3- تاريخ المياه في بلاد ما بين النهرين

تتحكم طبقات الأرض والتضاريس وتطور الأشكال الأرضية والقوى المؤثرة على سطع الأرض في موقع المسطحات المائية قبل (10.000) سنة قبل الميلاد، فقد غطت طبقة جليدية معظم مساحة نصف الكرة الشمالي بما في ذلك المنطقة الواقعة شمال شبه الجزيرة العربية [28]، وفي حلول (6.500) سنة قبل الميلاد انحسر الغطاء الجليدي من أوروبا والشرق الأوسط، واصبح المناخ اكثر دفئا وإلى اليوم [29]، ففي بلاد الرافدين ازدهر الاقتصاد القائم على زراعة الحبوب وأصبحت الزراعة أساس الحضارة، مما سمح

---

(27) قصة ابراهيم في سفر التكوين ليست سوى واحدة من هذه الأحداث: (الآن قال الرب لأبرام:" اخرج من أرضك ومن عشيرتك ومن بيت أبيك إلى الأرض التي سأريكها "... وهم خرجوا ليذهبوا إلى أرض كنعان): التوراة: (سفر التكوين 12: 1 ، 12: 5).

(28) يُعرف العصر الجيولوجي بين (1.8) مليون سنة مضت وإلى ما يقرب من (10.000) سنة قبل الميلاد باسم العصور الجليدية، ويُعرف العصر من (10.000) سنة قبل الميلاد وإلى اليوم باسم الهولوسين (Holocene)، ففي خلال العصور الجليدية غطى الجليد الكثير من المناطق المعتدلة في العالم اطلق عليها الأنهار الجليدية بالتناوب خلال الفترات الباردة، واكتشفت وجود فترات دافئة بين العصور الجليدية عندها تتراجع الأنهار الجليدية :

University of California: Berkley, Museum of Palaeontology, 1995. p. 2; Thomas J. Crowley: "Ice age terrestrial carbon changes revisited". Global Biogeochemical Cycles. 9, part (3):1995. Pp. 377–389

(29) منذ وقت ليس ببعيد فقط منذ حوالي (12.000) ق.م أو نحو ذلك، لم يكن الشرق الأدنى منطقة جافة، ففي خلال العصور الجليدية كان هطول الأمطار غزيرا، وكانت الصحراء والصحاري الأخرى في المنطقة تُروى بواسطة الأنهار المنقرضة الآن والتي كانت سابقا مياهها غزيرة تغذي الأراضي العشبية الواسعة مع وفرة بالغابات الصغيرة من حين لآخر، وبعد انتهاء فترة العصر الجليدي الرابع واختفاء الأنهار الجليدية جفت منطقة الشرق الادنى بسرعة:

Joseph W. Dellapenna: (1996). Op.cit. p. 214

بتطور البشر ونمو القرى وتحولها تدريجيا إلى مدن [30]، وبحلول عام (3000) ق.م كان السومريون قد أسسوا حضارة راقية مع مراكز حضرية مزدهرة [31].

يقترح الباحث (Leveson) أن (ظهور الحضارة والمدن في الشرق الأدنى لم يكن مصادفة)[32]، ففي نهاية العصر الحجري الحديث كانت الزراعة قد انتشرت في جنوب بلاد الرافدين ولا تعتمد على هطول الأمطار غير الثابته، باستثناء الأماكن الشمالية التي يكون فيها هطول الأمطار موسميا ويمكن التنبؤ به والاعتماد عليها ايضا، ولهذا فان بلاد الرافدين وبقية دول الشرق الأدنى يكون هطول الأمطار غير منتظم، ولذا الزراعة الناجحة وعلى نطاق واسع كانت تنتشر في الوديان المروية في نهري دجلة والفرات [33]، ومن ثم تطورت المهارات التقنية اللازمة من حيث بناء السدود والقنوات لتحويل ونقل المياه لزراعة المحاصيل في المناطق التي تعتمد على الارواء [34].

تناولت ملاحظات الباحث (Leveson) بان (السهول الجنوبية بين بغداد وشط العرب، وكذلك الخليج العربي بإنه في الأساس عبارة عن سهل فيضي واسع، فقد تشكلت الأرض بواسطة رواسب ضخمة من الطمى التي حملها نهري دجلة والفرات) [35] وفي السهل الرسوبي استقر السومريون وبنوا مدن إريدو، وكيش، ولكش، ونيبور، وأور، وأوروك، وتعتبر التربة الغرينية التي غمرتها مياه فيضان نهري دجلة والفرات لم تكن متجانسة فهي تحتوي على معادن متنوعة على عكس التربة الخصبة في الشمال العراق حيث موطن الآشوريين [36]، وعلى الرغم من أن السهول في الجنوب كانت وما تزال مسطحة قليلة الانحدار فان الأرض تكون خصبة إلا أنها لا تتلقى سوى القليل من الأمطار، وهكذا ظلت طريقة زراعة هذه التربة تترك لاستراحة الأرض ثم يعاد زراعتها في سنوات اخرى، وتعلم السومريون في التكيف مع هذه البيئة، بشكل ملحوظ من خلال التحكم في الممرات المائية عن طريق القنوات والسدود، وعندها أصبح من الممكن

---

(30) Gwendolyn Leick: (2002).Op.cit. p. 13

(31) David Leveson: (1980). Op.cit. p.13

(32) Ibid: Pp. 13-14

(33) هيوت، جي، أل و (آخرون): مراحل مشرقة في تاريخ العراق القديم، تقرير بعثة الآثار الفرنسية في العراق، ترجمة: ب، انسيم، مطبعة تور، باريس،1987، ص1; سيتون لويد: آثار بلاد الرافدين، ترجمة: سامي سعيد الأحمد، بغداد، 1980 ، ص14

(34) تقي الدباغ و(آخرون): العراق في عصور ما قبل التاريخ، البيئة الطبيعية ، العراق في التاريخ، بغداد، 1983، ص35

(35) David Leveson: (1980). Op.cit. p. 13

(36) Peter Buringh: "Living conditions in the lower Mesopotamia plain in Ancient times," Sumer 13: 1957. Pp. 30-46

الاستفادة من الإمكانيات الاقتصادية الكامنة في السهول الجنوبية [37]، ومع هذا بدأت المجتمعات الكبيرة الأولى في التطور وتقدم الناس إلى ما بعد زراعة الكفاف إلى إنتاج الفائض الزراعي، وتنويع أنشطتهم الثقافية والعيش بأعداد كبيرة بشكل متزايد في شكل جديد من المجتمع الجماعي الذي يعرف بالمدينة [38]، وقام البشر بتدجين عدد محدود من الحبوب والحيوانات وبدأوا في اتباع نظام غذائي يعتمد على اختيار انواع مميزة من اللحوم والنباتات، وهو مسار يستمر حتى يومنا هذا.

المبحث الثاني
قوانين المياه في بلاد الرافدين

مقدمة في قوانين بلاد الرافدين

ان من أعظم تراث في حضارة بلاد الرافدين هو (القانون) الذي دون في المنطقة الجنوبية [39]، فقد اكتشف علماء الآثار خلال تنقيبات مدينة سوسة (عاصمة عيلام) عام (1906) المسلة الشهيرة التي تضم قوانين حمورابي [40]، وهي الأولى من بين العديد من الشواهد الأخرى التي عثر عليها، ومع ذلك فإن أول قوانين المكتوبة للشعوب التي عاشت بين نهري دجلة والفرات قد حدثت قبل ذلك، ففي حوالي (2351–2342) ق.م تم اصدار اصلاحات اوروكاجينا من قبل حاكم لكش[41]، وكانت تلك الاصلاحات بداية تشريع (القوانين) وتأسيس السلطة القانونية والنظام، واعقبها تطور كتابة القانون ما بين (3000) و (1600) ق.م، وكانت هذه الفترة هي أول تطور للقانون في تاريخ البشرية [42].

---

(37) Gwendolyn Leick: (2002). Op.cit. p. 14

(38) هاشم الحافظ وأدهم وهيب النداوي: تاريخ القانون، بغداد، 1977، ص10

(39) Klaas R. Veenhof: "In accordance with the words of the sele". Evidence for old Assyrian legislation. Chicago-Kent Law Review, 70: 1995. Pp. 1717–1744

(40) جوان اوتس: (1990)، المصدر السابق، ص102; هورست كلنغل: حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة: غازي شريف، بغداد، 1987، ص141; فوزي رشيد: الملك حمورابي مجدد وحدة البلاد، بغداد، 1991، ص39-41

(41) لا يعتبر اوروكاجينا من سلالة (اورنانشة) التي حكمت لكش ويبدو ان (لوكال بندا) خلع بانقلاب عسكري وحل محله اوروكاجينا صاحب الاصلاحات : جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (2011)، المصدر السابق، ص113-117

(42) Russ VerSteeg: "Early Mesopotamian Law". Durham, NC: Carolina Academic Press. 2000. p. 13

القوانين المبكرة

تم كتابة أقدم المواد القانونية باللغة السومرية، وتعود إلى ما لا يقل عن (2000) سنة قبل الميلاد [43]، والبعض الآخر من القوانين، كتبت بالسومرية أو البابلية، ويعود تاريخها إلى القرون الأولى من الألفية الثانية ق.م، وكانت المجموعات القانونية معروفة في جميع أنحاء بلاد الرافدين مع الأخذ في الاعتبار تنوع التغيرات الاجتماعية واللغوية والسياسية والاقتصادية والعرقية على مدى ثلاثة آلاف عام، وتحتوي المواد القانونية على عبارات غنية من المعاني على الرغم من وجود تقاليد مشتركة بين تلك القوانين ولكن لا يوجد (قانون عام) واحد في جميع أنحاء الشرق الأدنى القديم، ويمكن القول لا يوجد (قانون) موحد لكل فئات مجتمع بلاد الرافدين بشكل متساوي وليس قائما على الطبقية الاجتماعية [44] .

ان معرفتنا الحالية بالقوانين وثقافة بلاد الرافدين تعتمد على الوثائق الأثرية و يأتي في الغالب من الجزء الجنوبي من العراق [45]، وتم العثور على قانون حمورابي وغيرها من القوانين المبكرة على (مسلة) أو (رقم طينية) نقش عليهم المواد القانونية لغرض النشر واعتماد الناس على الكتابة الرسمية المتمثلة بالقوانين، كما انعكس القانون أيضا في السجلات القضائية، والعقود، والخطابات، والمستندات القانونية الأخرى [46]، وتم الحفاظ على الالواح المسمارية في داخل غلاف (ظروف) من الطين مختومة لحماية اللوح من احتمال التلف أو التعديلات غير المصرح بها والتي قد يتم إجراؤها [47] ، وتمت إعادة كتابة الجزء الأكبر من النص أو نسخه بالكامل على السطح الخارجي من اللوح الطيني، إذا كان مطلوبا لاحقا قراءة النص الكامل، ففي هذه الحالة يجب تحطيم الغلاف الذي يغلف اللوح، وعثر على عشرات الوثائق والرسائل التي لا تزال مغلفة في

---

(43) Klaas R. Veenhof: (1995). Op.cit. p.1717

(44) Martha T. Roth: "Mesopotamian legal traditions and the laws of Hammurabi". Chicago-Kent Law Review, 71: 1995a. p.13

(45) Martha T. Roth: (1995a). Op.cit. p. 14

(46) هناك ما يقارب من (90%) من النصوص المسمارية المكتشفة لحد الان تعالج موضوعات المعاملات القانونية: رضا جواد الهاشمي و(آخرون): القانون والاحوال الشخصية، حضارة العراق، الجزء الثاني، بغداد، 1985، ص67

(47) ادوارد كييرا: كتبوا على الطين، رقم الطين البابلية تتحدث اليوم، ترجمة: محمود حسين الامين، بغداد، 1962، ص88-90

Martha T. Roth: "Law collections from Mesopotamia and Asia minor". Atlanta, GA: Scholars Press. 1995b. p. 71

مظاريف صلصالية، كما تم اكتشاف بعض النصوص بعيدا عن مكان كتابتها [48]، فعلى سبيل المثال تم اكتشاف مسلة قانون حمورابي في سوسة (Susa) (عاصمة مملكة عيلام) (غرب إيران)، ويعتقد علماء الآثار أن المسلة تم نقلها إلى هناك من موقعها الأصلي في العراق [49].

لم تكن في ثقافة بلاد الرافدين مصطلح (قانون)، فبدلا من ذلك كان هناك مجموعة مفاهيم جزئية، فلفظة (di) السومرية ترادفها في الأكدية دينُ (dïnu) تعني مسألة قانونية، أو حكم قانوني ، أو دعوى أو قضية قانونية، وتعني (ni.si.sá) (في السومرية)، يرادفها بالأكدية (mïšaru) (العدالة بأسمى معانيها)، وتكمل غالبا بـ(ni.gi.na) (بالسومرية) تقابل (kittu) (بالأكدية) أي (الثابته، القانونية) [50] يبدو أن مصطلح دينو (Dinu) سبق الكلمة العبري دين (Din) والجمع دينيم (Dinim) والتي تعني الحكم أو القانون [51] ، وكان يطلق على العدالة اسم (Ni–si–sá= misaru) على أنها (الفضيلة العليا)، وتمت مراقبة القانون والعدالة وحمايتهما من قبل الآلهة، وكان إله الشمس أوتو / شمش (Shamash/ Utu) وهو يهب القوانين، وكان القانون نفسه متجذرا في التقديس على الأرض، لذلك كلفت الآلهة الملك باحترام القانون، وهكذا كان المشرع و (المحكمة) هي الملاذ الأخير، ولم توضح الالواح الأثرية فيما إذا كانت جميع المبادئ القانونية قد أصدرها الملك في بداية حضارة بلاد الرافدين قبل حوالي (6000) سنة مضت، ومع ذلك كانت الأنظمة والمراسيم القانونية موجودة منذ آلاف السنين قبل تنفيذ ونشر أولى القوانين حوالي (2500) ق.م[52].

وعلى الرغم من الإشارة إلى هذه المجموعات من القوانين على أنها تشريعات إلا أنها ولا واحدة من القوانين تحمل صفة (التشريع) على غرار مجموعة قوانين جستنيان (Justinian) (527–565) م مثلا (الامبراطورية البيزنطية) أو قانون نابليون بونابرت (Napoleon)، ولو شاع بيننا ووصفها بالشريعة، فقانون حمورابي لا يعالج غير جزء صغير من عموم المسائل القانونية، فليس إلا مجموعة تشريعات إصلاحية أضيفت إليها

---

(48) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 72

(49) Klaas R. Veenhof: (1995). Op.cit**.** Pp. 1719–1720

(50) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص149

(51) Reuben Sivan and Edward A. Levenston: "The New Bantam-Megiddo Hebrew and English dictionary". New York: Schocken Books. 1975. p. 38

(52) Wolfram von Soden , (G. Schley Trans.): "The ancient orient: An introduction to the study of the ancient near east". Grand Rapids, MI: W.B. Eerdmans.1985. p. 131

على الارجح قرارات كانت نافذة منذ زمن طويل، ولذلك خلت جميع تلك المجموعات التشريعية من ترتيب منهجي منظم، إذ اختلطت في ثناياها قرارات القانون الجزائي والمدني والتجاري وقانون العمل مع بعضها بعضا [53].

أن القوانين المبكرة بما فيها قانون حمورابي قد سبقتها مقدمة صيغت بأسلوب كتابة النقوش الملكية، وهي مطولة عادة، باستثناء تشريع اشنونا، وتتحدث بأشكال مختلفة عن انتصارات الملك الحربية، كما نجد في نهاياتها خاتمة، باستثناء تشريع اشنونا، وتتضمن لعنات موجهة إلى كل من يعبث بالنصب الذي دون عليه التشريع، وتعد خاتمة حمورابي أطولها، أما خاتمة تشريع اورنمو فمعظمها مكسور ولكن يبدو أنها كانت الأقصر [54]، وسعى البابليون على اصدار مرسوم قانوني يغير قواعد تنظيمية قديمة (إقامة العدالة) (mïšaram šakānum) وسموا المواد المتفرقة في المرسوم بصمداتم (şimdatum) وكانت تلك المراسيم تصدر غالبا في بداية استلام ملك جديد عرش الحكم كتقديم لشخصه، وترافقة مع إعلان كثير من التسهيلات في مجال حجم العمل الذي يتعين على رعاياهم القيام به، ونجد في الوثائق الكتابية الرسمية والرسائل إحالات إلى مواد مرسوم صمداتم (şimdatum)، وقد وصلتنا بشكل جزئي ثلاث مراسيم فقط، ونلاحظ ان مصطلح المادة القانونية صمداتم لم يعد شائعا في العصور المتاخرة، على الرغم من استمرار إصدار مراسيم مشابهة في بلاد آشور ولا نعرف أي عمل تشريعي مماثل سنه الملوك المتأخرون في بلاد بابل [55].

الشرائع القانونية العراقية القديمة

1- قوانين حمورابي

يعد العهد البابلي القديم غني باصدار القوانين التي عالجت مشاكل المجتمع الرافديني ومن بين المواد القانونية التي تناولت مشاكل المياه من حيث السقي من جهة والاعتداء على حقوق الارواء للمزارعين من جهة اخرى، ومن افضل تلك القوانبن قانون

---

(53) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص149

(54) المصدر نفسه: ص150

(55) Wolfram von Soden , (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 132

حمورابي وهو سادس ملوك أسرة بابل الأولى حكم من (1792) إلى (1750) ق.م [56] ، وكتب قوانينه قرب نهاية فترة حكمه، وتعتبر المواد القانونية اكثر عددا من جميع قوانين بلاد الرافدين الأخرى من حيث الطول والتنظيم، وتؤكد مقدمة قوانينه على موافقة الآلهة وتعيين حمورابي حاكماً لشعبه ووصي على تطبيق القانون، وقد نقشت قوانين حمورابي على مسلة من قطعة واحدة من حجر الديوريت، يبلغ ارتفاعها أكثر من (2.25) متر أو (8) قدم [57]، وتحتوي الواجهه على سبعة أعمدة محفورة نقش عليها قانون حمورابي، لم يتم ترتيب المواد القانونية البالغ عددها (282) مادة قانونية بطريقة الترقيم، ويتضمن القانون مادة جديدة تتعلق بالتوقعات الكبيرة من السلوك القضائي، حيث يطُلب من القضاة استدعاء الشهود قبل إدانة المشتبه به بالجريمة، كما في نص (المادة 5) : (إذا نظر قاضي قضية قانونية وأصدر بخصوصها حكما، وثبت (الحكم) على رقيم مختوم، وبعد ذلك غير قراره، فإذا ثبت ان ذلك القاضي قد غير (حكمه) في القضية التي نظر فيها، فعليه ان يتحمل عقوبة تلك الدعوى ويدفع اثني عشر مثلها، وزيادة على ذلك ان يطردوه بلا رجعة من مجلس القضاة ومن على كرسيه ولا يحق له ان يجلس مع القضاة للنظر في دعوى) [58] وأخيرا يمكن القول بان حمورابي باعتباره حاكما فهو أعلى من محكمة استئناف، وتوضح الوثائق أن هذا الأمر كان مألوفا في بابل [59].

---

(56) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 73

(57) عثر على المسلة التي دون عليها حمورابي قانونه بين الاعوام (1901-1902) حيث عثر عليها عالم الاثار جان دي مورجان خلال تنقيبات مدينة سوسة عاصمة عيلام (جنوب غرب ايران)، وقد وجدت مكسورة إلى ثلاث اجزاء ، وقد امكن إلصاق تلك الاجزاء بعضها بالبعض حتى عادت المسلة إلى حالتها الطبيعية، وهي مخروطية تقريبا ولكنها لم تكن بشكل دائري منتظم **:** فوزي رشيد : (1991)، المصدر السابق، ص39-41; هورست كلنغل: (1987)، المصدر السابق، ص141

(58) فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، 1987، ص119; عامر سليمان : القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، الطبعة الثانية، بغداد، 1987، ص229 ; عادل محسن ثامر الحاتمي: التشريع في العهد البابلي القديم، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، الطبعة الاولى، النجف، 2010، ص124-125

(59) Ruth Whitehouse: "The First Cities" Oxford. 1977. p. 56

شكل 1: مسلة حمورابي من العصر البابلي القديم، وهي من حجر الديوريت ومن قطعة واحدة، ويبلغ ارتفاعها أكثر من (2.25) متر، وتضم (282) مادة قانونية، (من مقتنيات متحف اللوفر في باريس).

2- قوانين اشنونا

عالجت قوانين اشنونا مسالة تنظيم الارواء، ولو ان ما طرح من المواد اقل من قوانين حمورابي إلا انها لم تغفل حاجة المزارعين الى مواد قانونية تحدد طريقة تنظيم اقامة السدود وري الاراضي الزراعية، فقد نشر دادوشا (Dadusha) ملك إشنونا (Eshnunna) مجموعة قوانين في عام (1735) ق.م [60]، ويتالف من (60) مادة قانونية باللغة البابلية التي تطرقت إلى مسائل غير مرتبة ترتيبا موضوعيا، يبدأ اللوح بمقدمة، ثم ينتقل مسألة تحديد الرسوم والاسعار وبعدها إلى أمور تتعلق بالسفن، والحبوب، والأسرة، والعبيد، والأضرار الجسدية، فالحيوانات، وبناء البيوت [61]، ولا يرد

(60) اعتقد سابقا ان الملك (بلالاما) رابع ملوك دولة إشنونا هو المشرع لقوانين اشنونا غير ان الباحثين عادوا فعدلوا عن ذلك عن نسبته إلى الملك بلالاما، لكن اعتقد ان دادوشا هو الذي اصدر هذه القوانين فقد تميز حكمه بالتوسع العسكري والعمراني وترك مسلة حجرية دليل انتصاره فقد نقش عليها (220) سطرا جاء فيها: (دادوشا ، ابن إيبق-ادد، الملك القوي... حبيب الإله تشباك ... ملك اشنونا، البذرة الأبدية...)، (...في ذلك الوقت قبارا (Qabara) (تقع قبارا في السهول الشرقية لنهر دجلة بين الزاب الأعلى والزاب الأسفل)، لا أحد من الأمراء أسلافي الذين حكموا في اشنونا، ولا الملوك الذين حكموا في العالم كله، ولا ملك على الإطلاق قد غامر لمحاصرة المدينة...)، ان اسلوب نص دادوشا يقترب كثيرا من قوانين اشنونا ولهذا تنسب له: ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص151

(61) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص152

Wolfram von Soden, (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 133

فيها أي ذكر لقاضٍ، ونجد شاهد وحيد أن القصر الملكي يؤدي دور المرجع القانوني، ومن اللافت في المواد ان عقوبة الإعدام فيها حددت خمس مرات فقط، وفي حالتين اخريين نجد ان الملك هو الذي يقرر إعدامهم شنقا، عموما هذه القوانين تشبه إلى حد كبير قانون اور–نمو السومري وقانون حمورابي البابلي [62].

شكل 2: اللوحان من الطين يضمان قوانين اشنونا، عثر عليهما ضمن آثار تل حرمل، ويؤرخ إلى (1735) ق.م، وتضم (60) مادة قانونية (من مقتنيات المتحف العراقي في بغداد) .

القضاة والسلطة القضائية

ان القوانين في بلاد الرافدين لن تكون سارية المفعول إلا بوجود سلطة قضائية تطبق ما ورد في المواد القانونية، وتجد لها قبولا لدى الناس خصوصا في مجتمع زراعي تقوم على الارواء في جنوب العراق، كما وتستند خبرة القضاء ليس فقط على المواد القاونية انما على الأعراف والتقاليد ومعرفة الحقوق والواجبات الملقاة على القائمين بالزراعة والري لذا عرفت وظيفة القاضي في السومرية ($di.ku_5$) وفي اللغة الأكدية (dajānu) (اشتق منها دايانو دَيَّان، دان، ويدين، بمعنى قاضي أو رئيس القضاة) منذ عصر فجر السلالات الأول، ويبدو أن نظام تسوية المنازعات قد انتشر في إيبلا (Ebla) (موقع تل

(62) طه باقر: قانون اشنونا، مجلة سومر، المجلد الرابع، الجزء الثاني، بغداد، 1948، ص153
Albrecht Goetze: "The Laws of Eshnunna". Annual of the American Schools of Oriental Research (AASOR) Vol 31: 1951-1952. New Haven. 1956. Pp. 24-28

مرديخ في سوريا)، ولكش (Lagash) [63]، ففي النصوص اللاحقة يظهر القاضي إلى جانب حاكم المدينة (في السومرية ensi) أحيانا، ثم ازداد ظهوره في الوثائق القانونية الاحدث قليلا، لأن الإنسان كان يطمئن ويثق بقرارات المجالس أكثر، وكان إلى جانب إله الشمس (Shamash) إله خاص بالقضاء يدعى في الأكدية (Madānu)، وللاسف لا يفيدنا أي نص بمعلومات عن اسلوب إعداد القضاة لممارسة وظيفتهم ذات المسؤولية الكبيرة، بعد التأهيل الأساسي لهم في مجال تعلم الكتابة، ولكن من المرجح انه كان يتوجب عليهم ان يشاركوا زمنا طويلا في عملية النظر في الدعاوي، ويقوم قضاة خبيرون بتوجيههم وتعليمهم في ضوء الحالات القانونية المبتوت فيها سابقا[64]، ونظرا لأن التشريعات كانت إما غير موجودة إطلاقا أو تنظم غالبا جزءا صغيرا من المسائل القانونية، فان القضاة كانوا يضطرون غالبا إلى إقرار الأحكام وفق تقديراتهم، كما هو الحال في مثال (الملك سليمان) (Solomon) والنزاع حول الطفل [65]، عموما كان القضاة يغامرون بوظيفتهم إن لم يتخذوا إجراءاتهم بتبصر ودقة، ومع ذلك كان ثمة آنذاك دائما قضاة مرتشون [66]، والآلهة وحدها كانت منزهة عن ذلك، وقد تكون القرارات السابقة في المسائل التي تعالج مشكلات مماثلة داخل منطقة أو اقليم أو مدينة معينة، وقد واجهت القضاة أيضا، وبالتالي قد يكون هناك تقليد أو عرف باتباع السوابق التي تم البت بها من قبل القضاة السابقين أو اشخاص لهم مكانة لدى النخبة الحاكمة.

قوانين المياه في بلاد الرافدين

أن تطور قانون المياه في بلاد الرافدين هو نتيجة لتحديد الحقوق لمورد محدود، إن حزمة الحقوق تعمل على تحديد حصة المياه، وبلا شك كانت قديمة قدم الزراعة التي تعتمد على الري، ففي حالة وجود طلبات على المياه بين المجتمعات المعنية، كانت

---

(63) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص159
Wolfram von Soden, (G. Schley Trans.): (1985). Op.cit. p. 133

(64) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص159-160

(65) عندما واجه الملك سليمان امرأتين ادعتا أن طفلا وُلِد لكل منهما فاقترح عليه أن يقطع الطفل إلى نصفين، ويعطي كل امرأة نصف، عندها قالت إحدى المرأتين إن يعطي الطفل للآخرى بدلا من قتل الطفل، استنتج سليمان أن الأم فقط هي التي تريد أن يعيش طفلها، حتى لو كان عليها أن تتخلى عن الطفل: التوراة (سفرالملوك الأول3: 16-28)

(66) باللغة الأكدية كلمة الرشوة هي (tatu/ta tu) راجع:
Wolfram von Soden: Akkadian language dictionary: Akkadisches Handwörterbuch (AHw). 1382a

تسوية (النزاع) أكثر صعوبة وكان على السلطات وضع حل للمنازعات والجدل حول حقوق المياه [67] .

استنادا إلى القوانين المختلفة، يبدو أن المياه كانت أحد الأصول المجتمعية، خاصة وأن السلطات المحلية التي تعمل نيابة عنهم أو نيابة عن حكام المناطق الاخرى تمنح الحقوق في إمدادات المياه للسكان وتتصرف بسرعة للتخفيف من أي مشاكل حول الري أو الاستخدامات الأخرى، وكان الري ممكنا فقط بسبب السدود، والمجاري المائية، والقنوات وغيرها من هياكل تحويل المياه، وكانت هذه وبما فيها النهر نفسه ملكية مشتركة وليست حكرا لافراد، وكانت بعض الهياكل الاجتماعية كبيرة لدرجة أن فردا واحدا لن يكون قادرا على الاعتناء بها، حتى لو كان له حق الملكية على المياه [68] .

لذلك في المناطق الواسعة من بلاد الرافدين، كانت الممارسة المعتمدة هي تعيين (مسؤول محلي) يكون على دراية كاملة بالمنطقة والحقائق على الأرض والسوابق العرفية، ولدية معرفة باساليب الري والصراعات أو الشؤون المائية الأخرى، وبالتالي في أي نزاع قد يحدث حول المياه بين عضوين من المجتمع كان هذا الممثل المحلي مسؤولا عن التحكيم أو التوسط في مطاليب الافراد، بالإضافة إلى ذلك كان الكثير من المزارعين في الشرق الأدنى القديم مستأجرين للأراضي العامة (الدولة والمعبد) أو العقارات الخاصة [69]، وإذا كان هذا صحيحا فقد كان المسؤول عن المجتمع الزراعي في وضع يسمح له بتحديد نتيجة أي مطالبة بحقوق المياه [70]، ومع ذلك فإن الالواح الأثرية لبلاد الرافدين توفر القليل من المعلومات حول قانون المياه، ويتناول هذا القسم أحكام المياه أو الفقه العرفي الذي لدينا في بلاد الرافدين من (3500) إلى (100) سنة قبل الميلاد.

1- قانون اور-نمو (Ur-Numma)

(67) Abraham M. Hirsch: "Water legislation in the Middle East". American Journal of Comparative Law, 8: 1959. Pp. 168-169

(68) Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 169

(69) Karl A. Wittfogel: "The Hydraulic Civilization", In" Thomas, Jr., W. L. (Ed.) Man's Role in Changing the Face of the Earth Chicago: University of Chicago Press. 1956. p. 154

(70) Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 169

تبدأ نصوص اورنمو بالمقدمة، حيث يعرّف نفسه بانه أور–نمو ملك أور (2112–2095) ق.م، وحكم من بعده ولده شولكي (Shulgi) الذي حكم حوالي (2094–2047) ق.م، وذكر اور–نمو بشكل روتيني أنه يتمتع بسلطة تشريع القوانين لأنه من نسل الإله أو الآلهة، أو منح هذه القوة من قبل الإله[71]، فعلى سبيل المثال الإله شمش (Shamash) (إله الشمس)، وكانت القوانين مستوحاة من الإله [72]، واشار اور–نمو في المقدمة إنجازاته، بما في ذلك منح التجار الحماية لممارسة التجارة البرية والبحرية بشكل سلمي، والتي سمحت بازدهار التجارة في اور، بالإضافة إلى وضع معايير موحدة لـ (الأوزان والمقاييس) [73]، ومن بين المواد القانونية لـ(37) مادة قانونية مع المقدمة والتي وصلتنا حتى الآن، هناك مادة واحد فقط تعالج قضية المياه وهي (المادة 28) وتنص على: (إذا تسبب رجل في اغراق حقل مزروع يعود لرجل آخر، عليه ان يدفع لصاحب الحقل (3) كور من الشعير لكل ايكو من الحقل)[74] ، في هذه المادة القانونية نجد رجل من فئة الأحرار قد تسبب إما بإهماله أو بقصد منه في اغراق حقل لرجل آخر، قد يكون حقل جاره الملاصق للحقل الخاص به – حقل المتسبب بالاغراق– ولا نجد في نص هذه المادة بيان الكيفية التي يتم بها إغراق حقل مزروع لرجل آخر، ثم ان المادة القانونية لم تبين إذا كان الحقل الذي يتم إغراقه يعود لشخص آخر ومن فئة اخرى كما لو كان من فئة الموالي لا فئة الاحرار خاصة وان القانون يبيح للمولى تملك الأراضي وزراعتها [75].

2– قوانين حمورابي

---

(71) عبد القادر الشيخلي: أضواء على أقدم قانون عراقي قديم (قانون اورنمو)، مجلة الأستاذ، العدد 55، بغداد، 2005، ص336

(72) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 15

(73) Ibid: p. 14

(74) الكور (GUR) = (Kurru) (بالأكدية) = 252,6 لتر ، وهو ما يعادل ذلك بالمقاييس الحالية، أما (GAN) بالسومرية = (IKU) بالأكدية = حقل وهو ما يعادل (3,600) م^2**:** فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص32 ; حسن النجفي: التجارة والقانون بدأ في سومر، بغداد، 1982، ص62 ; موفق مهذول محمد شاهين الطائي: قانون أورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، 2008، ص132-134; جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (2011)، المصدر السابق، ص122
Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 14

(75) موفق مهذول محمد شاهين الطائي: (2008)، المصدر السابق، ص132

يتناول قانون حمورابي أربعة مواد قانونية تهتم بالمياه فقط وهي المواد (53–56) من مجموع (282) مادة قانونية، لتنظيم شؤون المياه، وتنص (المادة 53)على ما يلي: (إذا تقاعس رجل في تقوية سد حقله ولم يقو سده، وحدثت كسرة في سده، فترك الماء يخرب الأرض المجاورة، فعلى الرجل الذي حدثت الكسرة في سده ان يعوض الحبوب التي سبب تلفها في حقل جاره) [(76)]، اما (المادة 54) فتشير على: (فان كان غير قادر على تعويض الحبوب، فعليهم ان يبيعوه وممتلكاته، وعلى المستأجرين (الفلاحين) الذي اتلف حبوبهم ان يقسموا الثمن) [(77)]، ونص (المادة 55) جاء فيها: (إذا تقاعس رجل أثناء فتح جدوله الخاص للسقي، فترك الماء يغمر حقل جاره، فعليه ان يدفع حبوبا لصاحب الحقل المتضرر بقدر ما ينتجه حقل جاره) [(78)]، وأخيرا نص (المادة 56) ورد فيها: (إذا فتح رجل الماء وخرب العمل الذي انجز في حقل جاره، فعليه ان يدفع لجاره (10) كور من الحبوب لكل بور من مساحة الحقل)[(79)].

نموذج لوح من القوانين السومرية المتعلق بالمياه

عثر على لوح على شكل منشور في جنوب العراق يؤرخ إلى حوالي (1700) ق.م ، ويبلغ ارتفاعه (19.5) سم ما يعادل (¾ 7 بوصة)، نقش فيه ثلاثة أعمدة على كل وجه، وهو يتألف من خلاصة سومرية للعقود والبنود التعاقدية، والأحكام القانونية المماثلة لتلك الموجودة في المجموعات القانونية، ويضم عبارات يمكن العثور عليها في العقود البابلية القديمة [(80)]، وتعكس فقرة واحدة تخص المياه كما في (العمود الرابع 34–41): (إذا قام رجل بتحويل الماء إلى حقل جاره وضايقه وإغرق الحقل، فيجب أن يعوض الحبوب محل الحبوب التالفة وفقا (لغلة حقول) جيرانه) [(81)] .

---

(76) فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص128; عامر سليمان: (1987)، المصدر السابق، ص239; عادل محسن ثامر الحاتمي: (2010)، المصدر السابق، ص131

(77) جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (2011)، المصدر السابق، ص148; عبد الرحمن يونس الخطيب: (2014)، المصدر السابق، ص216-217

(78) عادل محسن ثامر الحاتمي: النظام القانوني لبلاد الرافدين في العصور القديمة، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، النجف، 2009، ص208

(79) جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (2011)، المصدر السابق، ص148 ; فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص128

Godfrey R. Driver and John C. Miles: "The Babylonian Laws" vo1 .1. London .1952. p.129

(80) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 46

(81) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 51

تأثير القوانين العراقية على القوانين الحثية المتعلقة بالمياه

3- القوانين الحثية المتعلقة بالمياه

نرى وجود تشابة كبير بين القوانين في بلاد الرافدين وتلك التي عثر عليها في حاتوشا (عاصمة المملكة الحثية في بلاد الاناضول) من حيث الاسلوب والمحتوى ايضا، ويمنع القانون الحثي الاستحواد على مصادر المياه أو الاغراق وتلف المزروعات ففي (المادة 162): (إذا حول شخص ما قناة ماء خفية عليه ان يدفع واحد شيقل من الفضة، إذا شخص ما يأخذ الماء خلسة من قناة إرواء، هو (...)، إذا أخذ الماء من حافة اسفل الجدول، فان الماء سيكون ملكه) [82]، هناك شك في هذه المادة القانونية فقد تناولت موضوع التدخل في الري الاصطناعي لحق الجار، بل وكل الحقول المعتمدة على الري من مصدر واحد، فنحن نعرف بان اغلب السرقات الخطرة على رأسها سرقة الجار، ففي المادة ذكر لسرقة المياه قبل أن تصل إلى حقل الجار عند أسفل المجرى عند دخول المياه القناة، فإذا أخذ الماء دون أن يشكل ضرر على جاره فليس هناك عقوبة، وإذا أخذ الماء من أعلى المجرى ففي هذه الحالة سوف يؤثر على جاره فتقل نسبة المياه التي تصل حقل جاره [83]، فالمادة القانونية تريد القول لابد من التعاون بين الجيران لان الماء مصدر مشترك ويجب سن قوانين للمحافظة على عدم إفساد الماء أو خسارته، وتدهور القنوات والأحواض والتي لابد من السيطرة عليها .

وفي حالة ماء المطر فانه يشكل خطر عظيم خاصة في حالة تشيكل سيول عندها لابد من تبادل الواجبات والمسؤوليات بين الجيران لحماية حقولهم من سيول الأمطار، ومن الناحية اللغوية فقد ترجمت العبارة (EGIR–an ar–ha na–a–i) بأنها (تحويل القناة) [84]، كما ترجم الباحث (Melchert) الكلمة (EGIR–an) إلى (أعلى

---

(82) صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تأثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد،2010، ص52

Harry Hoffner: "The laws of the Hittites". A critical edition. Leiden: Brill. 1997. p. 212

(83) Ephraim Neufeld: "The Hittite laws". London: Luzac, 1951. p. 179

(84) Arnold Walther: **"** The Hittite Code " In The Origin and History of Hebrew Law. Edited by J. M. P. Smith. Chicago, University of Chicago Press 1931. Pp. 246-274 // Johannes Friedrich: "Die hethitischen Gesetze. Documenta et Monumenta Orientis Antiqui 7. Leiden: E.J. Brill. 1959. p.74

مجرى النهر) [85]، والترجمة الثانية لعبارة (ták–ku kat–ta–an–na–da) جاءت بمعنى : (إذا أخذ (الماء) من أسفل المجرى)، وهذه الفقرة لا تعطي عقوبة فليس هناك ذنب لأنه اخذ الماء من أسفل المجرى لا يؤثر على حقل جاره، وتقدر الغرامة المفروضة على الشخص الذي يأخذ الماء من أعلى مجرى النهر واحد شيقل من الفضة، وفي حالة أخذه الماء من وسط النهر فلا عقوبة عليه، وإذا أخذ الماء من أسفل مجرى النهر فلا عقوبة عليه نهائيا [86].

4- القوانين المتعلقة بالمياه في العهد الاشوري الوسيط

تقع المملكة الآشورية في شمال العراق وهي القوة المهيمنة التي لا مثيل لها في بلاد الرافدين في عهد تجلاتبليزر الأول (1114–1076) ق.م [87]، ومن بين الرقم الطينية العدبدة التي كشفت عنها جمعية الشرق الالمانية خلال تنقيباتها للاعوام (1903–1918) م في قلعة الشرقاط (آشور القديمة) تم التعرف على تسعة الواح مسمارية تضم مواد قانونية ترجع بتاريخها إلى العهد الاشوري الوسيط، وهذه الالواح التسعة محفوظة الان في المتحف الوطني في برلين، يبدو أن هذه القوانين نشأت من مصدر أو في مكان واحد [88]، وهناك مواد قانونية غير مكتملة تتعامل مع المياه، ففي اللوح رقم (2) ورد فيه (المادة 10): (إذا حفر رجل بئرا أو عمل سدا في حقل لا يعود له، فسوف يخسر بئره أو سده، وسوف يضرب ثلاثين جلدة، وعليه ان يعمل في خدمة الملك مدة عشرين يوما....) [89].

وفي اللوح (9): (إذا ...) يروي ، (...) يجب أن يسقي، و (إذا ...) ثلاثة (؟) رجال، رجل واحد (...) من المدينة ... (...) لا يوجد (...) عندما يتم سد (قناة الري؟) (؟) (...) عليهم بدفع التعويض) [90]، وتنص (المادة 4) في اللوح (9) على ما يلي:

---

(85) Craig H. Melchert: " On §§ 56 .162 . and 171 of the Hittite Laws. "Journal Cuneiform Studies 31: 1979. Pp. 57- 64

(86) صلاح رشيد الصالحي: (2010)، المصدر السابق، ص259

Martha T. Roth: "Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor "Second Edition. Atlanta. Scholars Press. 1997. Op.cit. p. 233

(87) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 153

(88) Ibid: p.153

(89) فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص204

(90) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 187

(إذا كان مالك (...) مياههم (...) يدعي ويعطون (...)...) [91]، نظرا لأن هذه الأحكام مجزأة للغاية سيحتاج الخبير بالمسماريات إلى سد الثغرات قبل التمكن من الحصول على معناها القانوني.

5- قانون المياه في العهد البابلي الحديث

كانت سلالة بابل الحديثة أو الكلدية (625–539) ق.م الخليفة السياسي والعسكري للدولة الآشورية [92]، ففي خلال عهدي ملوكها الأولين نبوبولاصر (Nabopolassar) ونبوخذ نصر (Nebuchadnezzar) كانت هناك جهود مدروسة لمحاكاة تطور مجتمع حمورابي على الرغم من أن سلالة حمورابي كان قد مضى عليها أكثر من ألف عام، فقد سعى هؤلاء الملوك إلى إعادة إنتاج عظمة الإصلاحات الاجتماعية التي أجراها سلفهم ونظامهم القانوني وأدبهم من بين مشاريع أخرى [93]، وتم الحفاظ على القوانين البابلية الحديثة أو الكلدية فقط من خلال (15) مادة قانونية، وتنص (المادة 3) من قانون العهد البابلي الحديث على أنه: (إذا حفر مستودع مياه للسقي ولم يقو جوانبه، وأحدث الماء كسرة واغرق حقل جاره، عليه (أي الذي حفر مستودع المياه) أن يدفع حبوبا إلى صاحب الحقل قياسا على انتاج حقل جاره الآخر) [94]، هذا الحكم هو نسخ حرفي تقريبا من (المادة 55) من قانون حمورابي بالإضافة إلى اللغة الموجودة في المواد دليل على انها نماذج للقوانين السومرية.

(91) Ibid: p. 191
(92) Ibid: p. 192
(93) Martha T. Roth: (1995b). Op.cit. p. 143
(94) فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص218

المسؤولية القانونية المتعلقة بالري

على الرغم من قلة المواد القانونية التي تخص المياه، إلا أنه نظرا لأهميته في الحياة يجب أن تكون هناك مثل هذه القوانين، وكما ذكر الباحث (VerSteeg) (في بابل يسقط المطر فقط في الشتاء، ولا شيء من شهر حزيران وإلى نهاية آب، وعلى الرغم من أن المطر له قيمة كبيرة في موسم الحرث، فإن المزارع في الواقع يتطلب شكلا من أشكال الري للأشجار النخيل، ومحاصيل الحبوب والخضروات) [95]، وفي الواقع اعتمد المزارعون في بلاد الرافدين ومنذ زمن بعيد على الري لزراعة محاصيلهم، وكانت الحاجة إلى الري على مدار العام وكان هذا بلا شك حافزا للسومريين ومنذ فترة مبكرة على تطوير أنظمة الري المتقنة على طول نهري دجلة والفرات.

حرصت قوانين حمورابي، والآشورية، والبابلية الكلدية على فرض المسؤولية القانونية على الأشخاص الذين فشلوا في حماية قنوات الري وصيانتها بشكل مرض، فقد يسبب الاهمال إلى أضرار الفيضانات على لآخرين، كما ان الفشل في الحفاظ على السد سيكون له عواقب وخيمة، وقد يؤدي الإهمال في لحظة ما ليس فقط إلى ترك المحاصيل والماشية في حالة جفاف في منطقة واحده ولكن أيضا تحدث فيضانات واسعة الانتشار في منطقة آخرى [96]، وكانت القاعدة العامة هي التعويض عن الضرر الذي تسبب فيه الطرف الذي فشل في صيانة قنوات الري الخاصة به فلابد من التعويض، حتى يساعد في أعادة الطرف المتضرر إلى وضعه السابق، فعلى سبيل المثال في (المادة 3) من قوانين العصر البابلي الحديث (إذا حفر مستودع مياه للسقي ولم يقو جوانبه، وأحدث الماء كسرة واغرق حقل جاره، عليه (أي الذي حفر مستودع المياه) أن يدفع حبوبا إلى صاحب الحقل قياسا على انتاج حقل جاره الآخر) [97]، يلاحظ أن التعويض لم يهدف إلى معاقبة المالك المهمل وإنما سعى فقط إلى وضع المتضرر في الوضع الذي كان سيصبح فيه لو لم يحدث الضرر، ويبدو أن الهدف من القانون لم يكن دفع تعويض كاملا للطرف المتضرر أي أن الطرف المهمل لم يكن مطلوبا منه تعويض الطرف المتضرر عن إصابة حقله أو تكاليف استبدال أو إصلاح أي منشآت.

في المقابل كان القانون قاسيا للغاية عندما فشل الطرف المهمل في تعويض الطرف المتضرر، فلم يتم التسامح مع التقصير، إذ تنص (المادة 54) من قانون حمورابي على

---

(95) Russ VerSteeg: (2000). Op.cit. Pp.135-136; Godfrey R. Driver and John C. Miles: (1952). Op.cit. Pp. 143-144

(96) Russ VerSteeg: (2000). Op.cit. p. 136

(97) فوزي رشيد : (1987)، المصدر السابق، ص218

ما يلي: (فان كان غير قادر على تعويض الحبوب، فعليهم ان يبيعوه وممتلكاته، وعلى المستأجرين (الفلاحين) الذي اتلف حبوبهم ان يقسموا الثمن بين المستأجرين) [98]، وهكذا يمكن بيع المدعى عليه للعبودية للوفاء بالحكم، علاوة على ذلك فإن التعويض عن الأضرار التي تلحق بالممتلكات يقع في إطار المسؤولية الصارمة، فلا يمكن للمرء أن يساوم على قيمة المحاصيل بمجرد إثبات مدى الضرر، فقد كان الطرف المهمل ملزما بالدفع، وبالمثل تنص (المادة 28) من قوانين أور نمو على أنه (إذا تسبب رجل في اغراق حقل مزروع يعود لرجل آخر، عليه ان يدفع لصاحب الحقل (3) كور من الشعير لكل ايكو من الحقل) [99] .

هل قانون المياه جزءا من القانون العرفي في بلاد الرافدين؟

نلاحظ ندرة في المواد القانونية الخاصة بالمياه في ثقافة بلاد الرافدين، فعلى سبيل المثال ورد (4) مواد قانونية من مجموع (282) مادة في قانون حمورابي بكامله، وتعتبر مواد قانونية نموذجية في قانون في الشرق الادنى القديم، فلا يوجد في التوراة بكل ما ورد فيه من قوانين فلا ذكر قانوني يشمل المياه [100]، وهذا يعني أن المياه كان يحكمها القانون العرفي خاصة وان مناخ بابل وتضاريسها جعلتها تصبح مجتمعا يعتمد على الارواء تماما [101]، علاوة على ذلك فإن النصوص المسمارية مليئة بالأدلة ففي حلول (3000) سنة قيل الميلاد أدركت شعوب المنطقة أنه من أجل ري محاصيلهم عليهم السيطرة على نهر الفرات حتى يتمكنوا من تحويل السهول الشبه الصحراوية إلى أراضي زراعية [102].

وعلى مدى قرون كان على سكان جنوب بلاد الرافدين أن يتعاملوا مع مياه الفيضانات التي تحدث في الربيع عندما يتجاوز منسوب المياه استيعاب النهر فيغمر الأراضي الشاطئية بالمياه، وايضا عليهم التعامل مع جفاف الصيف، لذلك أدت التقلبات المناخية السنوية تأثيرها على الإنسان والنهر فكان لابد من تطوير الأدوات وطرق السيطرة على الأنهار بما في ذلك المنافذ التي تقع على جوانب السدود النهرية الطبيعية

---

(98) جيا فخري عمر محمد علي الجاف: (2011)، المصدر السابق، ص148

(99) موفق مهذول محمد شاهين الطائي: (2008)، المصدر السابق، ص132

Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: "Ancient land law: Mesopotamia, Egypt, Israel". Chicago-Kent Law Review, 71,1995. p. 349 n. 153

(100) Abraham M. Hirsch: (1959). Op.cit. p. 170

(101) Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995). Op.cit. p. 87

(102) David Leveson: (1980). Op.cit. Pp. 13-14

لتغذية القنوات التي تم حفرها وأيضا القنوات المتعرجة التي حفرت فيما بعد، كذلك تنظيم السدود المستخدمة لإبقاء مياه القناة فوق مستوى الأرض الزراعية المجاورة، وايضا حفر منافذ للقناة المحلية للسماح بغمر الحقول بشكل منظم [103] ، وهذه الاعمال تتطلب إقامة هياكل لمؤسسات اجتماعية، بالإضافة إلى المؤسسات القانونية.

أشار الباحث (Benvenisti) إلى الاعتماد على الإدارة الجماعية المشتركة للاستفادة من المياه العذبة وهو أمر أساسي لحاجة الإنسان، وبذلك فان الجهد الجماعي في إدارة المياه أصبح الرابط الذي افرز العديد من المجتمعات [104]، فكان على تلك المجتمعات في المناطق القاحلة وشبه القاحلة مثل بلاد الرافدين تنسيق جهودهم للحصول على المياه الكافية لري حقولهم وسقي الماشية من أجل إعالة اسرهم، لقد أدى هذا التعاون الداخلي إلى الاستخدام الفعال للموارد المجتمعية، ونشأ نظام متطور للغاية متمثل في نظام اجتماعي وسياسي حضري متميز، وكان من الضروري الاهتمام وصيانة أعمال الري المعقدة، بالإضافة إلى ذلك وجد نظاما قانونيا جيدا لتنظيم استخدام المياه يحمي الملكية الجماعية أو الفردية للموارد [105].

هذه الحقائق مع ندرة أي قانون ملزم تشير إلى ميل هذه المجتمعات نحو القانون العرفي، ومن الأمثلة المعروفة عن القانون العرفي وردت في القصة التوراتية عن لقاء يعقوب (Jacob) مع راحيل (Rachel)، جاءت راحيل إلى بئر لسقي غنم أبيها، وكان قد تم وضع حجر ثقيل على البئر من قبل مجتمع القرية لكي يخدم جميع قطعان القرويين، وأظهر يعقوب قوة كبيرة وفقد تمكن من إزالة الحجر، وهو الأمر الذي يتطلب جهودا من قبل عدد من القرويين [106]، ان تغطية البئر بحجر هي طريقة قانونية مألوفة لمنع الوصول إلى مياه البئر من قبل المتطفلين ولحماية هذا المورد المشترك، لقد كان استخدام البئر كأداة لتخصيص الموارد ويسمح بالتوقيت الجماعي للحصول على المياه وكمية الاستخدام بالإضافة إلى المراقبة الجماعية لمياه البئر، علاوة على ذلك وضع الحجر من قبل مجتمع القرية هو مسؤولية الجميع لمنع التلوث المحتمل للبئر.

---

(103) Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995). Op.cit. Pp. 329-330

(104) Eyal Benvenisti: "Asian traditions and management of shared water resources: Ancient practices informing future regional cooperation". In: Proceedings of the role of law in a developing Asia. Singapore: National University of Singapore, Asian Law Institute. 2004. p. 617

(105) Eyal Benvenisti: (2004). Op.cit. p. 618

(106) التوراة : سفر تكوين 29: 1-11

مثال آخر ، تم تطويره في بلاد فارس في القرن التاسع أو الثامن ق.م ولا يزال قيد الاستخدام حتى اليوم، يتضمن استخدام القنوات بشكل مشترك حيث يحفر القرويون أنفاقا في الكتلة الصخرية لتصريف طبقة المياه الجوفية مع زيادة تدفق الينابيع وتوزيع المياه، وكانت هذه القنوات وما زالت تستخدم حتى يومنا هذا لري المحاصيل في بلاد فارس وسوريا ويصل طول الأنفاق إلى (50) كم احيانا، وتم تطوير هذا الري من قبل السكان المحليين وبدون دعم من حكومة مركزية ولكن تم تطويره من خلال العرف المحلي في الممالك الفارسية القديمة [107].

وأخيرًا ، تذكر الوثائق القانونية للحكام وفي مناطق جغرافية متنوعة عبر عدد من القرون في عدد من الموضوعات والقواعد، فقد لاحظ الباحثين (Ellickson) و (Thorland) [108] أن هناك بعض القواسم المشتركة القوية نجدها بين القانون العرفي والشرائع البابلية، وحتما استقى المشرعين في بابل بعض المواد القانونية من العرف السائد في مجتمعهم، ومع ذلك لا يوجد خلاف حول حقيقة أن الوثائق القانونية هي أساس لا غنى عنه فيما يتعلق بالسلوك العرفي والتشريعات القانونية في ذلك العصر [109].

الاستنتاجات

ان دراسة المواد القانونية الخاصة بالمياه وما هو متعارف عليه عبر قرابة خمسة آلاف سنة مضت، توضح تطور قانون المياه والري في بلاد الرافدين، فقد بدء استخدام المياه في ري المزروعات منذ ما يقرب من ستة آلاف عام مضت عندما نزحت مجموعة من الناس من القرى الزراعية الأولى في شمال العراق باتجاه الجنوب وبدأ المهاجرين في بناء مدن رائعة في السهل الخصب بين نهري دجلة والفرات، وكانت المدن إريدو، وأور، ولكش، وأوروك، وشروباك، ونيبور، وكيش، وسبار هي مدن سومرية، وكانت المنطقة بأكملها تُعرف باسم بلاد سومر أو في الأيام اللاحقة بالاسم اليوناني بلاد ما بين النهرين (Mesopotamia)، وأنجبت سومر حضارات لاحقة وهي حضارات بابل وأكد.

طورت حضارات بلاد الرافدين نظاما من القنوات ذات المنفعة الجماعية، من حيث أعمال الري ونظام قانوني عرفي يفرض المسؤولية على الأشخاص الذين فشلوا في

(107) Eyal Benvenisti: (2004). Op.cit. p. 618

(108) Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: (1995).Op.cit. Pp. 331-332

(109) Ibid: p. 332

حماية قنوات الري وصيانتها بشكل مرضي، مما تسبب في أضرار جراء الفيضانات على اراضي لآخرين، وفي ظل هذا النظام الجماعي، كانت القاعدة العامة هي أن الضرر الذي يسببه الطرف الذي فشل في صيانة قنوات الري الخاصة به عليه دفع التعويض، بحيث تتم إعادة الطرف المتضرر إلى الوضع السابق، وكانت الوساطة والتحكيم هي القاعدة المتعارف عليها بين الجميع، وهناك درسان يمكن للعالم المتقدم اليوم أن يستخلصهما من ثقافة بلاد الرافدين:

أولا: تصميم شبكة مستدامة من قنوات الري الجماعية التي استمرت بالعمل لآلاف السنين، ولكن رافق الري المفرط للتربة إلى ارتفاع نسبة الملوحة في الارض الزراعية لعدم معرفتهم بنظام المبازل، ويعتقد ان ارتفاع ملوحة الأرض إحدى اسباب السقوط النهائي لحضارة بلاد الرافدين[110].

ثانيا: اعتمد في حل اغلب النزاعات باستخدام مجموعة من التقاليد والاعراف العرفية السائدة آنذاك، ونظرا لندرة قانون المياه يُدفع المرء إلى الاعتقاد بأن الإجراءات أمام المحكمة أو القاضي كانت نادرة الحدوث، وان حدث ذلك فان راي القاضي هو الحل نهائي لحل مشاكل المياه بين الاطراف المتنازعة [111].

على عكس بلاد الرافدين، فإن العالم المتقدم حاليا مسرف في استخدامه للمياه، ولم يتم وضع أي أرضية حول كيفية توزيع المجتمعات للمياه، وذكر الباحثين (Sax) و (Leshy) و (Abrams) بأنه منذ خمسة آلاف عام مضت اهتم سكان بلاد الرافدين في اقامة السدود والانهار والتركيز على النشاط الزراعي المعتمد على الارواء [112]، كما استفاد سكان شمال بلاد الرافدين من التساقطات المطرية في زراعة الحبوب، وشارك ملوك العراق القديم في عمل مشاريع اروائية سجلت ضمن سنوات حكمهم مما يدل على الاهتمام الكبير لهذا النشاط الاقتصادي.

المصادر العربية

1- التوراة

(110) David Leveson: (1980). Op.cit. p. 14

(111) ف. فون زودن: (2003)، المصدر السابق، ص159

(112) Joseph L. Sax , John D. Leshy and Robert H. Abrams: "Legal control of water resources: Cases and materials". St. Paul, MN: Thompson/West Publishers. 2006. p. 6

2- ادوارد كييرا: كتبوا على الطين، رقم الطين البابلية تتحدث اليوم، ترجمة: محمود حسين الامين، بغداد، 1962

3- تقي الدباغ و(آخرون): العراق في عصور ما قبل التاريخ، البيئة الطبيعية ، العراق في التاريخ، بغداد، 1983

4- تقي الدباغ و(آخرون): الثورة الزراعية والقرى الاولى، حضارة العراق، الجزء الاول، بغداد، 1985

5- جوان اوتس: بابل تاريخ مصور، ترجمة: سمير عبد الرحيم الجلبي، بغداد، 1990

6- جيا فخري عمر محمد علي الجاف: القوانين السومرية والقوانين البابلية القديمة، الطبعة الأولى، دمشق، 2011

7- حسن النجفي: التجارة والقانون بدأ في سومر، بغداد، 1982

8- رضا جواد الهاشمي: تاريخ الري في العراق القديم، مجلة سومر، مجلد 39،الجزء 1-2، بغداد، 1983

9- رضا جواد الهاشمي و(آخرون): القانون والاحوال الشخصية، حضارة العراق، الجزء الثاني، بغداد، 1985

10-سامي سعيد الأحمد: المدخل إلى تاريخ العالم القديم، القسم الاول، الجزء الأول، بغداد، 1978

11-سيتون لويد: آثار بلاد الرافدين، ترجمة: سامي سعيد الأحمد، بغداد، 1980

12-صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تأثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد، 2010

13-طه باقر: قانون اشنونا، مجلة سومر، المجلد الرابع، الجزء الثاني، بغداد، 1948

14-طه باقر: مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، الجزء الأول، الطبعة 3، بغداد، 1973

15-طه باقر: من تراثنا اللغوي القديم، ما يسمى بالعربية بالدخيل، بغداد، 1980

16-عادل محسن ثامر الحاتمي: النظام القانوني لبلاد الرافدين في العصور القديمة، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، النجف، 2009

17-عادل محسن ثامر الحاتمي: التشريع في العهد البابلي القديم، دراسة في تاريخ القانون العراقي القديم، الطبعة الاولى، النجف، 2010

18-عامر سليمان : القانون في العراق القديم، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، الطبعة الثانية، بغداد، 1987

19-عامر سليمان: تأصيل أسماء انهار العراق الرئيسة، الموصل، 1994

20-عبد الرحمن يونس الخطيب: المياه في حضارة وادي الرافدين، بغداد، 2014

21-عبد القادر الشيخلي: المدخل إلى تاريخ الحضارات القديمة، القسم الأول، الوجيز في تاريخ العراق القديم، الموصل، 1990

22-عبد القادر الشيخلي: أضواء على أقدم قانون عراقي قديم (قانون اورنمو)، مجلة الأستاذ، العدد 55، بغداد، 2005

23-ف. فون زودن: مدخل إلى حضارات الشرق القديم، ترجمة: فاروق اسماعيل، دمشق، 2003

24-فاضل عبد الواحد علي و(آخرون): السومريون والأكديون، العراق في التاريخ، بغداد، 1983

25-فلاح شاكر أسود: نهرا دجلة والنيل دراسة في علاقة الجوار، مجلة الجمعية الجغرافية العراقية، العدد 20، بغداد، 1987

26-فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، 1987،

27-فوزي رشيد: الملك حمورابي مجدد وحدة البلاد، بغداد، 1991

28-موفق مهذول محمد شاهين الطائي: قانون أورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، 2008

29-نجيب خروقة: الموارد المائية وأثرها في وحدة حضارة بلاد الرافدين، وقائع ندوة حضارة بلاد الرافدين، بغداد، 2001

30-هاشم الحافظ وأدهم وهيب النداوي: تاريخ القانون، بغداد، 1977

31-هورست كلنغل: حمورابي ملك بابل وعصره، ترجمة: غازي شريف، بغداد، 1987

32-هيوت، جي، أل و (آخرون): مراحل مشرقة في تاريخ العراق القديم، تقرير بعثة الآثار الفرنسية في العراق، ترجمة: ب، انسيم، مطبعة تور، باريس، 1987

References

1- Abraham M. Hirsch: "Water legislation in the Middle East". American Journal of Comparative Law 8: 1959

2- Albrecht Goetze: "The Laws of Eshnunna". Annual of the American Schools of Oriental Research (AASOR) Vol 31: 1951-1952. New Haven. 1956

3- Arnold Walther: **"**The Hittite Code "In The Origin and History of Hebrew Law. Edited by J. M. P. Smith. Chicago, University of Chicago Press 1931
4- Craig H. Melchert: **"**On §§ 56 .162. and 171 of the Hittite Laws. "Journal Cuneiform Studies 31: 1979
5- David Leveson: "Geology and the urban environment". New York: Oxford University Press.1980
6- Ephraim Neufeld: "The Hittite laws". London: Luzac. 1951
7- Eyal Benvenisti: "Asian traditions and management of shared water resources: Ancient practices informing future regional cooperation". In: Proceedings of the role of law in a developing Asia. Singapore: National University of Singapore, Asian Law Institute. 2004
8- Godfrey R. Driver and John C. Miles: "The Babylonian Laws" vo1 .1. London .1952
9- Gwendolyn Leick: "Mesopotamia: The invention of the city". New York: Penguin Books. 2002
10- Harry Hoffner: "The laws of the Hittites". A critical edition. Leiden: Brill. 1997
11- Helen Chapin Metz (Ed.): "Iraq: A country study". Whitefish, MT: Kessinger. 2004
12- Itzchak E. Kornfeld: "Trouble in Mesopotamia". Can America deter a water war between Iraq, Syria and Turkey? Environmental Law Reporter 34: 2004
13- Johannes Friedrich: "Die hethitischen Gesetze. Documenta et Monumenta Orientis Antiqui 7. Leiden: E.J. Brill. 1959
14- Joseph L. Sax , John D. Leshy and Robert H. Abrams: "Legal control of water resources: Cases and materials". St. Paul, MN: Thompson/West Publishers. 2006
15- Joseph W. Dellapenna: "The two rivers and the lands between: Mesopotamia and the international law of transboundary waters". Brigham Young University Journal of Public Law 10: 1996
16- Karl A. Wittfogel: "The Hydraulic Civilization", In" Thomas, Jr., W. L. (Ed.) Man's Role in Changing the Face of the Earth Chicago: University of Chicago Press. 1956
17- Klaas R. Veenhof: "In accordance with the words of the sele": Evidence for old Assyrian legislation. Chicago-Kent Law Review 70: 1995
18- Lewis Mumford: "The city in history: Its origins, its transformations, and its prospects". New York: Harcourt, Brace and World. 1961

19- Martha T. Roth: “Mesopotamian legal traditions and the laws of Hammurabi”. Chicago-Kent Law Review 71: 1995a
20- Martha T. Roth: “Law collections from Mesopotamia and Asia minor”. Atlanta, GA: Scholars Press.1995b
21- Martha T. Roth: **“**Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor. “Second Edition. Atlanta. Scholars Press. 1997
22- Nurit Kliot: “Water resources and conflict in the Middle East”. London: Routledge. 1994
23- Peter Buringh: “Living conditions in the lower Mesopotamia plain in Ancient times,” Sumer 13: 1957
24- Pierre Ducos: “The Oriental Institute Excavations at Mureybet Syria,” In Journal of Near East Studies 29: 1970
25- Reuben Sivan and Edward A. Levenston: “The New Bantam-Megiddo Hebrew and English dictionary”. New York: Schocken Books. 1975
26- Robert C. Ellickson and Charles D. Thorland: “Ancient land law: Mesopotamia, Egypt, Israel”. Chicago-Kent Law Revie, 71: 1995
27- Ronald Wright: “A short history of progress”. New York: Carroll and Graf. 2005
28- Ronald Wright: “Nonzero: The logic of human destiny”. New York: Pantheon Books. 2000
29- Russ VerSteeg: “Early Mesopotamian Law”. Durham, NC: Carolina Academic Press. 2000
30- Ruth Whitehouse: “The First Cities” Oxford. 1977
31- Thomas J. Crowley: "Ice age terrestrial carbon changes revisited". Global Biogeochemical Cycles. 9, part (3):1995
32- University of California: Berkley, Museum of Palaeontology, 1995
33- Wolfram von Soden: Akkadian language dictionary: Akkadisches Handwörterbuch (AHw). 1382a
34- Wolfram von Soden (G. Schley Trans.): “The ancient orient: An introduction to the study of the ancient near east”. Grand Rapids, MI: W.B. Eerdmans. 1985